

## أثر المسجد في ضبط السلوك الاجتماعي والأخلاقي

د/ مازن حسين حريري

أستاذ الفقه المقارن المساعد ، كلية الآداب جامعة تعز اليمن

### الملخص:

تم عرض جملة من الصفات والأخلاق والمثل العليا التي حرصت الشريعة الإسلامية على غرسها في نفوس أتباع هذا الدين، ثم تنميتها في المجتمع المسلم، بعد التفقه والتفكر في عدد من الأحاديث النبوية التي حصلت - أغلبها - في المسجد أو قيلت فيه، أو ارتبطت به، مما يدل على أثره الواضح في ضبط السلوك الاجتماعي والأخلاقي.

المطلب الأول: أثر المسجد في توجيه السلوك الاجتماعي وضبط التصرفات

الإنسانية

المطلب الثاني: أثر المسجد في رعاية المرأة واحترامها والاهتمام بحقوقها

المطلب الثالث: أثر المسجد في رعاية الفقراء والمحترمين والاهتمام بهم

المطلب الرابع: أثر المسجد في الترفيه والترفيه عن النفس

المطلب الخامس: أثر المسجد في بيان ضرورة الحذر والحرص على سلامة

المسلمين

المطلب السادس: أثر المسجد في تنمية الحس الذوقي والجمالي وتفعيله في

المجتمع

المطلب السابع: أثر المسجد في تفعيل خلق الرفق وإبراز صفة التيسير

المطلب الثامن: أثر المسجد في ضمان حرية الرأي والتعبير

الخاتمة: وفيها ملخص الدراسة وأهم نتائجها.

### المقدمة :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد ﷺ، وعلى آله وأصحابه

أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن للمساجد في الشريعة الإسلامية شأنًا كبيرًا ومكانة مرموقة؛ لما لها من دور

بارز وفاعل في حياة المسلمين الخاصة والعامة؛ فالمساجد مراكز إشعاع فكري وروحي

وحضاري في المجتمع الإسلامي؛ فهي المكان الذي يجتمع فيه المسلمون خمس مرات في

اليوم واللييلة، يتوجهون منه إلى الخالق تبارك وتعالى بالصلاة والذكر والدعاء...، وقد ((

كانت مواضع الأئمة ومجامع الأمة هي المساجد، فإن النبي ﷺ أسس مسجده المبارك على

التقوى: ففيه الصلاة، والقراءة، والذكر، وتعليم العلم، والخطب، وفيه السياسة وعقد الألوية

والرايات وتأمير الأمراء وتعريف العرفاء، وفيه يجتمع المسلمون لما أهمهم من أمر دينهم

ودنياهم))<sup>(1)</sup>.

وقد ورد ذكر المسجد في القرآن الكريم في آيات عديدة<sup>(2)</sup>. وكان أول ما اهتم به

النبوي ﷺ عندما قدم المدينة هو بناء المسجد، كما اعتنت السنة النبوية المطهرة بالمسجد، وحثت أتباعها على ارتياده وعمارته -حسيًا ومعنويًا- وصونه عن كل ما يؤثر على مكانته، ويخل بأغراضه، ويعطل وظيفته، ولذلك نجد وفرة في الأحاديث التي ذُكرت المسجد أو قيلت فيه، أو نقلت الأحداث التي وقعت فيه، وقد تناولت هذه الأحاديث مختلف المجالات الدينية والدنيوية، وقد تنبه كثير من رواة الحديث إلى أهمية هذه الأحاديث فأفردوا لها أماكن خاصة في كتبهم سموها: كتاب المساجد، وكذلك خصص عدد من الفقهاء مواضع من كتبهم لدراسة أحكام المساجد.

والشريعة الإسلامية لم تأمر أتباعها بارتداد المساجد لمجرد الذهاب والإياب والغدو والروح وحسب، ولم تأمرهم بالصلاة في جماعة كي يخفضوا رؤوسهم ويرفعوها في المسجد فقط، فإله تبارك وتعالى غني عنا وعن عبادتنا، ولكنها أرادت أن تغرس في نفوسهم من خلال تكرار العبادة في المسجد منظومة قيم أخلاقية، وتدريبهم على جملة مثل سلوكية؛ كي تكون مناهج يسلكها المسلمون في شتى مجالات الحياة، فتتحول تلك القيم والمثل إلى ممارسات واقعية، وسلوك عام له أثره في رقي الأمة المسلمة، وبناء حضارتها وعزها، وهذا ما حصل حقيقة واقعة عندما طبق صحابة رسول الله ﷺ ما تعلموه في مدرسة النبوة من قيم انعكست على أخلاقهم وسلوكهم، فكانوا أعظم أمة وأرقى مجتمع، وكان منهم العلماء والحكماء والقادة المحنكين والسياسيين الملمهين، وهكذا من سار على نهجهم ممن جاء بعدهم.

فالمسجد لا يقتصر أثره على أنه مكان للعبادة فحسب، بل يتعدى ذلك إلى أنه المدرسة المفتوحة التي تعنى بتربية المجتمع وتنشئته النشأة الصحيحة، وتقويم اعوجاجه، بضبط سلوكه وتصرفاته، والعناية بأخلاقه.

ومعلوم أن علاقة المسجد بالسلوك الاجتماعي والأخلاقي علاقة وثيقة؛ لأن المسجد يعد نموذجًا مصغرًا للمجتمع المسلم عمومًا؛ إذ يرتاده كل شرائح المجتمع كبيرهم وصغيرهم، ذكرهم وأنتاهم، غنيهم وفقيرهم، رئيسهم ومرؤوسهم، كما أن التعامل اليومي مع المسجد يكسبه أهمية خاصة، فنظرًا لأهمية المسجد وحيويته، وتعلق مصالح المسلمين -الأخروية والدنيوية- به أردت أن أفرد له هذا البحث لدراسة أثره في ضبط السلوك الإنساني الاجتماعي والأخلاقي.

ولتحقيق هذا الهدف رجعت إلى كتب السنة النبوية المطهرة -معتمدًا على الكتب الستة في الغالب-، وقمت بالبحث في نصوصها، واستقراء الأحاديث التي ورد فيها ذكر المسجد أو التي حدثت أو قيلت فيه، واخترت ما كان منها حاضرًا أو محتويًا على توجيه سلوكي، أو ضابطًا له، أو مشيرًا إليه، وجمعتها في مكان واحد بحسب موضوعاتها، ثم درست هذه الأحاديث بعد تخريجها، والاطلاع على فقهاها، ومن ثم استخلصت جملة من المثل والصفات الاجتماعية والأخلاقية التي تضبط استقامة السلوك والتصرفات في المجتمع المسلم، محاولاً تجليتها والتدليل عليها من الكتاب الكريم -إن وجد- وبيان ما قاله شراح الأحاديث، وعلماء المسلمين وفقهاؤهم فيما يخدم موضوع الدراسة، وإذا كان للحديث روايات متعددة، أو ألفاظ مختلفة فإني لا أذكرها إلا إذا احتوت على فوائد وإضافات مفيدة. مع الإشارة إلى بعض القضايا الفقهية المهمة من غير تفصيل؛ خشية الإطالة؛ ولأن ما يستنبط من فقه الأحاديث فيما يخدم الموضوع فيه الكفاية، إذ الفقه ليس قوالب جامدة هدفها معرفة الأحكام الفقهية عبر ذكر أقوال الفقهاء وأدلتهم وردود بعضهم على بعض فحسب؛ بل إن ما يستنتجه الفقيه من أمور فكرية تخدم المجتمع عبر تأمله في فقه الأحاديث، وتفكره

فيما وراء الحكم الفقهي من تربية وسلوك، هو أمر في غاية الأهمية أيضاً. هذا وقد اقتضت طبيعة الدراسة أن تكون مكونة من هذه المقدمة، ومطالب ثمانية، وخاتمة على النحو الآتي:

## المطلب الأول

### أثر المسجد في توجيه السلوك الاجتماعي وضبط التصرفات الإنسانية

إن غالبية ما يرد من خطاب للتكليف في القرآن والسنة المطهرة يأتي موجهاً لمجموع الأمة، وهناك الكثير من العبادات التي تؤدي بصورة جماعية؛ لأن الجماعة صفة مهمة تتصف بها الشريعة الإسلامية، وتبرز هذه الصفة -بشكل واضح- في صلاة الجماعة التي تتكرر خمس مرات في اليوم والليلة، ومن خلال هذه الصلاة -التي تكون في المسجد غالباً- وما يتعلق بها من عبادات كالوضوء ونحوه؛ تترسخ في نفوس من يحافظ عليها صفات اجتماعية وأخلاقية عدة، ولذلك فإن السنة النبوية الشريفة حثت على صلاة الجماعة، ورغبت فيها، وحذرت من إهمالها وتركها، وشجعت على ارتياد المساجد. ومن خلال أحاديث صلاة الجماعة وفضلها، وفضل الذهاب إلى المساجد سنتعرف على جملة من الصفات والسلوكيات؛ التي تسهم في توجيه السلوك وضبط التصرفات، وفيما يأتي بيانها:

**أولاً: الاجتماعية، والإخاء، والمساواة بين المسلمين:** فالمسلم ليس انطوائياً أو معزولاً عن مجتمعه، أو راهباً في مكان عبادته، بل هو اجتماعي بفطرته التي فطر الله الخلق عليها، وفي خروجه إلى المسجد لصلاة الجماعة تأكيد لهذا المعنى، وهذا ما يشير إليه الحديث الآتي، ويرغب فيه، إذ تُضَاعَفُ الحسنات لمجرد أداء الفريضة في جماعة، وتزيد الحسنات في كل خطوة يخطوها المصلي إلى المسجد، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ ((صلاة الرجل في الجماعة تُضَعَّفُ على صلاته في بيته، وفي سوقه خمساً وعشرين ضعفاً، وذلك أنه إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم خرج إلى المسجد لا يخرجه إلا الصلاة، لم يَحْطْ خَطْوَةً إلا رفعت له بها درجة، وحُطَّ عنه بها خطيئة، فإذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام في مُصَلَّاهُ، اللهم صلِّ عليه، اللهم ارحمه. ولا يزال أحدكم في صلاة ما انتظر الصلاة)) (3).

وقد ركزت الأحاديث على فضل الصلاة في جماعة المسجد، وتضعيف الأجر والثواب للمصلين دون حصول ذلك القدر من الأجر للذي يصلي في بيته أو سوقه؛ وذلك إشارة إلى أهمية المسجد وأثره الاجتماعي والأخلاقي في المجتمع المسلم، حيث يتم الاهتمام بتوطيد العلاقة بين أبنائه عن طريق تفقد أحوالهم، والتماس همومهم، ومعرفة احتياجاتهم، وتلبية متطلباتهم بحسب الإمكان، كما أن ذلك يغرس الشعور بالمساواة بين أفراد المجتمع، فالمسلمون سواسية في الصلاة وغيرها، وإن كانت هذه الصفة بارزة في الصلاة بشكل واضح، فكل واحد منهم يقف في مكان واحد وفي صف واحد خلف إمام واحد لا فرق بين غني أو فقير أو أمير أو مأمور أو أبيض أو أسود...، لذلك فقد شجع النبي ﷺ أتباعه على ارتياد المساجد، ووعدهم بالأجر العظيم لفعلهم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ((من غدا إلى المسجد وراح؛ أعد الله له نُزُلَهُ من الجنة كلما غدا أو راح)) (4).

وعنه أيضاً أنّ رسول الله ﷺ قال: ((ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات قالوا: بلى يا رسول الله قال: إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط)) (5).

وقد منع النبي ﷺ بني سلمة أن ينتقلوا إلى قرب المسجد؛ كي لا يحرّموا الأجر الوفير المترتب على ذهابهم وإيابهم إليه، فعن جابر بن عبد الله ﷺ قال: أراد بنو سلمة أن يتحولوا إلى قرب المسجد قال: والبقاع خالية فيبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: ((يا بني سلمة دياركم تُكْتَبُ آثاركم فقالوا: ما كان يسرنا أننا كنا نحولنا)) (6).

وعليه فقد اختلف الفقهاء في حكم صلاة الجماعة فذهب بعض الحنفية إلى القول بوجوبها على الرجال العاقلين الأحرار القادرين عليها من غير حرج (7)، وذهب بعض الحنفية والمالكية وبعض الشافعية والزيدية إلى أنها سنة مؤكدة (8)، وذهب الشافعية فيما صححه النووي، وهو ما نص الشافعي عليه إلى أنها فرض كفاية (9)، وذهب بعض الشافعية والحنابلة إلى أنها واجبة وجوب عين (10).

إن الاختلاط بالناس والاجتماع بهم يورث المصلي في جماعة في المسجد صفات أخلاقية لها بالغ الأهمية في ضبط السلوك والتصرفات، منها:

- الصبر وحسن الخلق؛ لأن من يختلط بالناس لا بد أن يتعايش معهم، وعليه أن يصبر على ما يبدر منهم؛ لاختلاف الطباع وتعدد الأمزجة واختلاف المشارب وتتنوع الأعراض والأغراض.

التواضع والرحمة: فالصلاة ترسخ في نفس المصلي خلق التواضع، وأن لا يشمخ بأنفه متعاليًا على أحد من المسلمين، فهذا خلق حسن، وصفة ربي ﷺ النبي أصحابه عليها حتى امتدحهم القرآن على ذلك، قال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّاعًا سَاجِدًا يُبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَرَنَاجٍ أَخْرَجَ سَطْرَهُ، فَآزَرَهُ، فَاسْتَغَاظَهُ فَأَسْوَأَهُ عَلَى سَوْفِهِ، يُعْجَبُ الرُّزَّاعُ لِيُعْطِيَهُمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَعْفَرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ {الفتح: 29}.

وفي الحديث الذي يأمر فيه النبي ﷺ أصحابه بإقامة الصلاة؛ يعلمهم ويحثهم على التواضع والتراحم بقوله: ((...وليئسوا في أيدي إخوانكم...)) (11).

**ثانيًا: الإخلاص والإتقان وإجادة الأعمال:** فالإخلاص صفة خلقية عظيمة أولئها السنة اهتمامها، وعملت على غرسها وترسيخها في النفوس، وتدل على هذه الصفة هنا عبارات: (لا يخرجها إلا الصلاة، أو لا يريد إلا الصلاة، أو لا ينهزه إلا الصلاة) (12)، والإخلاص مهم في جميع ما يوكل إلى المسلم من أعمال، وهذا يحتاج إلى تدريب وممارسة. فهنا تغرس السنة في نفوس المصلين أن هذا الأجر الوفير والمضاعفة في الحسنات تكون لمن يخرج من بيته، وقد أتقن وضوءه قاصدًا المسجد، ولم يخرج إلا لهذا الأمر، فالخروج إلى الصلاة بهذا الدافع كفيلاً بتدريب المسلم على الإخلاص. وهكذا تعالج السنة المطهرة قضية الإخلاص على أنها قضية قلبية؛ لتبني فيه الوازع الحقيقي: وهو طلب ما عند الله تبارك وتعالى، والبعد عن مظاهر الرياء والنفاق. وإذا ما تم غرس هذا الخلق

العظيم في نفوس مرتادي المسجد، تحول من صفة خلقية إلى تصرف سلوكي يسهم في تنمية الإتيان في كل شيء، بدءاً من إتيان العبادات المفروضة على المسلم، وانتهاءً بكل عمل. ونلاحظ ذلك في أحاديث صلاة الجماعة، والخروج إلى المسجد إذ إن أغلبها فيها النص على عبارات: (فأحسن الوضوء) أو (فأسبغ الوضوء)، وفي هذا لفت انتباه المصلي إلى ضرورة الإتيان والإجادة في كل الأعمال، وتدريبه على ذلك. ويظهر هذا الأمر جلياً في حديث الرجل المسيء صلاته، فإن النبي ﷺ لم يقره على صلاته التي خلت من الإتيان وأمره بإعادتها؛ لأن الاطمئنان<sup>(13)</sup>، في الصلاة والإتيان بالأركان جميعها دون تفریط بأحدها، لا بد منه لتكون الصلاة صحيحة، وينبغي على من أتقن صلاته أن يتقن أعماله كلها. فعن أبي هريرة ؓ ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَرَدُّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَالَ: ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تَصَلِّ، فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تَصَلِّ ثَلَاثًا، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ فَمَا أَحْسِنُ غَيْرَهُ فَعَلِمَنِي. قَالَ: إِذَا قَمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا))<sup>(14)</sup>.

وفي الحديث الذي يذكر سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طِبْعَتِكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْنُوا فِيهِ وَءَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ

عَنِّي حَمِيدٌ﴾<sup>(15)</sup> {البقرة: 267} إشارة واضحة إلى غرس صفة الإتيان والإجادة في أعمال

المسلم كلها، فعن البراء بن عازب ؓ قال: (نزلت فينا معشر الأنصار؛ كنا أصحاب نخل فكان الرجل يأتي من نخله على قدر كثرته وقلته، وكان الرجل يأتي بالقتو<sup>(15)</sup> وألقتو<sup>(16)</sup> فيعلقه في المسجد، وكان أهل الصفة ليس لهم طعام فكان أحدهم إذا جاع أتى القنو فضر به بعصاه فيسقط من البئر<sup>(16)</sup> والتمر فيأكل، وكان ناس ممن لا يرغب في الخير يأتي الرجل بالقتو الشيص<sup>(17)</sup> والأخشف<sup>(18)</sup> وبالقتو قد انكسر فيعلقه، فأنزل الله تبارك تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طِبْعَتِكُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ

بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْنُوا فِيهِ وَءَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ عَنِّي حَمِيدٌ﴾<sup>(19)</sup> قال: لو أن أحدكم أهدي إليه مثل ما أعطاه لم يأخذه إلا على إغماض أو حياء. قال: فكنا بعد ذلك يأتي أحدنا بصالح ما عنده<sup>(19)</sup>.

وعن عوف بن مالك ؓ قال: دخل علينا رسول الله ﷺ المسجد، وبيده عصا وقد علق رجل قنًا خشقًا فطعن بالعصا في ذلك القنو وقال: ((لو شاء رب هذه الصدقة تصدق بأطيب منها، وقال: إن رب هذه الصدقة يأكل الحشف يوم القيامة))<sup>(20)</sup>.

**ثالثاً: الانضباط والنظام:** فصلاة الجماعة في المسجد تعلم الانضباط في الزمان والمكان؛

لأن المعتاد على صلاة الجماعة لا بد له أن يلتزم بوقت كل صلاة، قال تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْهُ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا لِلَّهِ قِسْمًا وَاذْكُرُوا جُنُوبَكُمْ فَإِذَا ظُنَمْتُمْ فَأَاقِمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْفُورًا﴾<sup>(21)</sup> {النساء: 103}، بحيث يكون الانضباط صفة ملازمة له في كل تصرف، وهذا يعينه على تنظيم الوقت والالتزام بالمواعيد، وكما يتعلم المصلي في جماعة الانضباط

الزمانى فإنه يتعلم الانضباط المكاني، إذ يقف في صف مستوي متراصٍ متصلٍ بلا فرجات، ويُنتم الصف الأول فالأول.

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((سُؤُوا صفوفكم؛ فإن تسوية الصفوف من إقامة الصلاة))<sup>(21)</sup>. وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((أقيموا الصفوف فإنما تصفون بصفوف الملائكة، وحاذوا بين المناكب، وسدوا الخلل، وليئوا في أيدي إخوانكم، ولا تزدوا فرجات للشيطان، ومن وصل صفًا وصله الله تبارك وتعالى، ومن قطع صفًا قطعه الله))<sup>(22)</sup>.

فهو لا يقف بلا نظام أو كيفما اتفق، وهذا كله يدرّب المصلي على الانضباط والنظام. ومن كان هذا شأنه في الصلاة، فلا بد أن ينعكس ذلك على سائر تصرفاته في حياته كلها؛ فيكون منضبطًا منظمًا يعكس الصورة الحقيقية للمسلم.

**رابعًا: وحدة المجتمع وتماسكه:** فالذي يصلي في جماعة مدرّكًا ضرورة رص الصفوف وتسويتها وسد الثغرات في الصف والمحاذاة بين المناكب، مقتديًا بإمام واحد، عالمًا أن مخالفته تبطل صلاته، متجهًا مع المصلين إلى قبلة واحدة، بلا فرق بينه وبين غيره من المصلين، كل ذلك يغرس في نفسه الشعور بأهمية الوحدة وضرورة تماسك المجتمع وتراحم أفرادها، وأن المسلم على ثغرة من ثغرات الإسلام فليحذر أن يؤتى الدين من قبله، وقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى أثر تسوية الصفوف في الصلاة على وحدة المسلمين واجتماع كلمتهم، وأن ذلك لا بد أن ينعكس على تصرفات المسلمين، وأنهم إذا اختلفوا في تسوية الصفوف فإن ذلك يؤدي إلى اختلاف قلوبهم وفرقتهم. فعن النعمان بن بشير قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((لتسوّن صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم))<sup>(23)</sup>.

قال النووي في معنى قوله صلى الله عليه وسلم: (( لتسوّن صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم )): ((والأظهر، والله أعلم، أن معناه يوقع بينكم العداوة والبغضاء واختلاف القلوب، كما يقال: تغير وجه فلان علي أي: ظهر لي من وجهه كراهة لي، وتغير قلبه علي؛ لأن مخالفتهم في الصفوف مخالفة في ظواهرهم، واختلاف الظواهر سبب لاختلاف البواطن))<sup>(24)</sup>.

وعن أبي مسعود -عقبه بن عمرو بن ثعلبة- رضي الله عنه قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح مناكبنا في الصلاة، ويقول: استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم؛ لئلا يئني منكم أولو الأحلام والنهي، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم)<sup>(25)</sup>.

## المطلب الثاني

### أثر المسجد في رعاية المرأة واحترامها والاهتمام بحقوقها

لا يشك منصف أن الإسلام اهتم بالمرأة وحرص على رعايتها وإعطائها حقوقها بعد أن كانت سلعة تباع وتشترى وتدفن حية... والأدلة على ذلك كثيرة متعددة، إلا أننا سنذكر بعض الأحاديث المتعلقة بالمسجد، والتي تشير إلى حرص الإسلام على ضبط وتوجيه السلوكيات المتعلقة باحترام المرأة ورعايتها.

عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي، وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأبي العاص بن الربيع بن عبد شمس، فإذا سجد وضعها،

وإذا قام حملها)) (26).

قال ابن حجر في الفتح: ((قال الفاكهاني: وكان السر في حمله أمامة في الصلاة دفعًا لما كانت العرب تألفه من كراهة البنات وحملهن؛ فخالفهم في ذلك حتى في الصلاة للمبالغة في ردعهم، والبيان بالفعل قد يكون أقوى من القول)) (27).

ومع دلالة هذا الفعل على عطفه ﷺ، ورحمته بالأطفال وغيرهم، إلا أنه يدل أيضًا على أن رسول الله ﷺ كان حريصًا على تغيير النظرة الدونية إلى الأنثى، وأنها لا تختلف عن الذكر من حيث تكريمها وتقديرها واحترام مكانتها؛ كي تترسخ هذه المعاني في نفوس أصحابه؛ خصوصًا وأن هذا الفعل منه ﷺ كان في صلاة الفريضة كما يدل على ذلك ما رواه مسلم (28) عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه قال: ((رأيت النبي ﷺ يؤم الناس وأمامة بنت أبي العاص، وهي ابنة زينب بنت النبي ﷺ على عاتقه، فإذا ركع وضعها، وإذا رفع من السجود أعادها)). وقد كرم الإسلام المرأة واحترمها، ولم يضطهدها أو يحجر عليها، أو يأمر بحبسها في بيتها للخدمة ونحو ذلك كما يدعي أعداء الإسلام، بل جعل لها حرية الخروج، وممارسة النشاط الإنساني، والتمتع بمباهج الحياة من غير فتنة أو ريبة.

وفي بعض الأحاديث دلالة على أن للمرأة أن تخرج إلى المسجد للصلاة فيه في أي وقت، وأنه لا يحق للرجل أن يمنعها حتى ولو بالليل، وفي ذلك إشعار بالمساواة مع الرجل في أداء العبادة في المسجد، وأن للمرأة حقوقًا ينبغي أن تراعى وتحترم. فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد، فقيل لها: لم تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار؟ قالت: وما يمنعه أن ينهاني؟ قال: يمنعه قول رسول الله ﷺ: ((لا تمنعوا إماء الله مساجد الله)) (29). وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول ((إذا استأذنتكم نساؤكم بالليل إلى المسجد فأذنوا لهن)) (30).

وقد بين الفقهاء أن صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد كما وردت بذلك الأحاديث، وإذا خرجت إلى الصلاة تخرج غير متطيبة ولا متزينة، ولا يحق للرجل منعها إلا إذا كان في خروجها ضرر أو فتنة (31). وذكر بعضهم أنها إن كانت شابة أو كبيرة تشتت كره لها، وكره لزوجها ووليها تمكينها منه، وإن كانت عجوزًا لا تشتت لم يكره، كما فرّق بعضهم بين صلاة الليل وصلاة النهار (32).

وللمرأة أن تمارس حياتها الاجتماعية بكل حرية وفق ضوابط الشريعة الإسلامية، فها هي السيدة عائشة رضي الله عنها تعود أباهًا وبلالاً -وهو غريب عنها- إثر وعكة أصابتهما، وتسال عن حالهما، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: ((لما قدم رسول الله ﷺ المدينة، وعك أبو بكر وبلال رضي الله عنهما قالت: فدخلت عليهما قلت: يا أبت كيف تجدك؟ ويا بلال كيف تجدك؟...)) (33)، وقد ترجم البخاري لهذا الحديث بقوله: ((باب عيادة النساء الرجال، وعادت أم الدرداء رجلاً من أهل المسجد من الأنصار)) (34). قال ابن حجر في الفتح: ((أي ولو كانوا أجانِب بالشرط المعتبر - وهو التستر وأمن الفتنة - ويبيّن أن المراد بالمسجد هنا مسجد رسول الله ﷺ، وقد اعترض عليه بأن ذلك قبل الحجاب قطعًا، وأن في بعض طرقه: (وذلك قبل الحجاب)، وأجيب بأن ذلك لا يضره فيما ترجم له من عيادة المرأة الرجل، فإنه يجوز بشرط التستر، والذي يجمع بين الأمرين ما قبل الحجاب وما بعده الأمن

من الفتنة(35).

وكانت السيدة عائشة رضي الله عنها تنظر إلى لعب الأحباش في المسجد من خلف النبي ﷺ حتى تَمَل. فقد روي عنها أنها قالت: (رَأَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَرْنِي بِرِدَائِهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَسَامُ، فَأَقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ الْحَرِيصَةِ عَلَى اللَّهْوِ)(36).

وفي عبارة (فأقدروا قدرَ الجارية الحديثة السنِّ) فائدة تربوية رائعة في التعامل مع الأعمار، وأن لكل عمر متطلباته ورغباته، وأنه لا بد من مراعاة ذلك، وهذا مما يساعد على ضبط السلوك الاجتماعي.

ولم يمنع الإسلام من مخالطة المرأة في أي حال من أحوالها حتى وإن كانت حائضًا، في حين كانت المرأة في بعض الأديان تترك لوحدها، وتعزل حال حيضها كأنها قدر ينبغي اجتنابه. والأحاديث تشير إلى أن نساء النبي ﷺ كن يعتنين به ويخالطنه وهن حيض، بل ويكون ذلك وهو معتكف في المسجد ﷺ. فعن عروة ابن الزبير أنه ((سئل أتخدمني الحائض أو تدنو مني المرأة وهي جنب؟ فقال عروة: كل ذلك عليّ هين، وكل ذلك تخدمني، وليس على أحد في ذلك بأس. أخبرتني عائشة رضي الله عنها أنها كانت تُرَجِّلُ تعني رأس رسول الله ﷺ وهي حائض، ورسول الله ﷺ حينئذٍ مجاورٌ في المسجد يدي لها رأسه، وهي في حُجْرَتِهَا فَتُرَجِّلُهُ وهي حائض)) (37).

وبالإضافة إلى حضور المرأة إلى المسجد للصلاة، فإنها كانت تمارس بعض الأعمال فيه، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ((رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَحَامَةً فِي قَبِيلَةِ الْمَسْجِدِ فغَضِبَ حَتَّى أَحْمَرَ وَجْهَهُ، فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَحَكَتْهَا، وَجَعَلَتْ مَكَانَهَا خَلُوقًا(38)). فقال رسول الله ﷺ: ما أحسن هذا)) (39). فهذا التصرف الذي حصل بحضرة النبي ﷺ واستحسانه له، يدل على مكانة المرأة واحترامها في الإسلام، فالمرأة المضطهدة أو المحجور عليها أو المعزولة عن مجتمعها، لا يمكن أن تتصرف مثل هذا التصرف في أكثر الأماكن احترامًا عند المسلمين، وأكثرها ازدحامًا بالرجال إلا إذا كانت محترمة ومقدرة وذات مكانة رفيعة.

ومما يؤكد هذا المعنى ويدل عليه بوضوح تلك الروايات التي تذكر أن امرأة من الأنصار حظيت بشرف عمل المنبر للنبي ﷺ بعد أن كان يخطب إلى جذع نخلة، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ((أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ، فَإِن لِي غَلَامًا نَجَارًا قَالَ: إِن شِئْتِ، قَالَ: فَعَمَلْتُ لَهُ الْمَنْبَرَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ الَّذِي صُنِعَ، فَصَاحَتْ النَّخْلَةُ الَّتِي كَانَ يَخْطُبُ عِنْدَهَا حَتَّى كَادَتْ تَنْشَقُّ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَخَذَهَا، فَضَمَهَا إِلَيْهِ، فَجَعَلَتْ تَزْنُ أَنْبِينَ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّتُ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ، قَالَ: بَكَتْ عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذَّكَرِ)) (40).

وفي الحديث دلالة على المثل العليا والأخلاق الرفيعة التي كان يتحلّى بها رسول الله ﷺ تجلّى ذلك في رحمته ﷺ وعطفه حتى على النبات، إذ واساه وضمه إليه لما سمع أنينه، فهدأ وسكن.

كذلك ففي قصة المرأة التي سُمح لها أن تعيش في المسجد حيث لا مسكن لها،

دليل على الاهتمام بالمرأة ورعايتها، خصوصاً مع الفقر والحاجة، وقد روت السيدة عائشة رضي الله عنها قصة إسلامها في حديث طويل، جاء فيه: (( فكان لها خبَاء في المسجد أو جَفْسٌ، قالت: فكانت تأتيني فتحدث عندي... ))(41).

### المطلب الثالث

#### أثر المسجد في رعاية الفقراء والمحتاجين والاهتمام بهم

كان رسول الله ﷺ يهتم بأتباعه كلهم غنيهم وفقيرهم، قويهم وضعيفهم، بل اهتمامه بالفقراء والضعفاء منهم أشد حتى نجده يسأل عن الرجل أو المرأة (42) التي كانت تعتني بالمسجد؛ ولما علم أنها ماتت قام فصلي على قبرها إكراماً لها، واهتماماً بها. فعن أبي هريرة ؓ ((أَنَّ رجلاً أسود أو امرأة سوداء كان يُقِمُّ المسجد فمات، فسأل النَّبِيُّ ﷺ عنه فقالوا: مات قال: أفلا كنتم أدنُّموني به؛ دُلوني على قبره أو قال: قبرها، فأتى قبرها فصلي عليها)) (43). وزاد مسلم: ((فكانهم صَعَرُوا أمرها أو أمره، فقال: دلوني على قبره فدُلُّوه فصلي عليها ثم قال: إِنَّ هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها، وإن الله عز وجل يُنَزِّرُها لهم بصلاتي عليهم)) (44). وفي هذا زيادة تأكيد على قيمة الاهتمام بهؤلاء المستضعفين والمساكين، والرفع من معنوياتهم وعدم احتقارهم أو تصغير شأنهم، ورحمتهم والرافة بهم في حياتهم، وحتى بعد مماتهم، إذ إن رسول الله ﷺ أراد أن ينور الله عليهم قبورهم بصلاته عليها.

ومعلوم أن عددًا من الفقراء والمساكين كانوا يعيشون في مسجد رسول الله ﷺ، وكانوا يعرفون بأهل الصُّفَّة، وكان رسول الله ﷺ يعتني بهم ويتفقد أحوالهم، ويحث أصحابه من الأغنياء على رعايتهم، وهذا من السلوكيات التي ينبغي على المسلم أن يتعلمها من نبيه ﷺ، ويحرص على تطبيقها في واقعه.

فعن عبد الرحمن بن أبي بكر ؓ ((أَنَّ أصحاب الصُّفَّة كانوا أناسًا فقراء، وأنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، وإن أربع فخامس أو سادس، وأنَّ أبا بكرٍ جاء بثلاثة فانطلق النَّبِيُّ ﷺ بعشرة...)) (45).

وكان رسول الله ﷺ يحرض أصحابه على الصدقة، ويغرس في نفوسهم تلك القيم الرائعة في كل مناسبة تسنح له، فعن المنذر بن جريير عن أبيه قال: ((كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار قال: فجاءه قوم حفاة عراة مُجْتَابِي التِّمَارِ (46) أو العَبَاء متقلدي السيوف عامتهم من مُضَرَ بل كلهم من مضر، فَتَمَعَّرَ وجه رسول الله ﷺ لِمَا رأى بهم من الْفَاقَةِ فدخل ثم خرج، فأمر بلالاً فأذن وأقام فصلي ثم خطب فقال: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ (إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) وَالآيَةُ الَّتِي فِي الْحَشْرِ (اتَّقُوا اللَّهَ وَأَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِإِعَادِ وَاتَّقُوا اللَّهَ) تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال: ولو بشق تمره، قال: فجاء رجل من الأنصار بِصُرَّةٍ كادت كفه تعجز عنها بل قد عَجَزَتْ قال: ثم تتابع الناس حتى رأيت كَوْمَيْنِ من طعام وثياب حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مُدْهِبَةٌ، فقال رسول الله ﷺ: من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن يُنْقِصَ من أجورهم شيء، ومن

سن في الإسلام سنة سينة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء)) (47).

والحقيقة أن السنة النبوية الشريفة اهتمت بهذه السلوكيات والأخلاق الرفيعة عموماً، وقد وردت أحاديث في ذلك تضمنت موضوعات عدة، إلا أنها تتضح بصورة أكبر في أحاديث المسجد؛ للأثر الاجتماعي الذي يؤديه، إذ التكافل الاجتماعي المتمثل في تفقد أحوال المصلين والمجاورين للمسجد والزائرين له، وتلبية متطلباتهم، ورعاية ذوي الاحتياجات كلهم، له الأثر العظيم الذي لا يستهان به في ضبط السلوك وتوجيهه إلى الأفضل.

## المطلب الرابع

### أثر المسجد في الترفيه والترفيه عن النفس

المجتمع الإسلامي ليس مجتمعاً جامداً متصلباً لا يعترف بالمرح أو الترفيه، بل هو مجتمع حيوي ومرن يلبي احتياجات النفس البشرية، ويراعي فطرتها، ويقرُّ الترويح عنها بالمباح، دون أن يمس ذلك بأصول الشريعة وثوابتها، وإن السنة النبوية المطهرة أكدت هذا المعنى في مناسبات مختلفة، وفيما يخص موضوع بحثنا سأذكر فيما يأتي الأحاديث التي تدل على الأثر الترفيهي للمسجد:

عن عائشة رضي الله عنها ((أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ دخل عليها، وعندها جاريتان في أيام منى تغنيان وتُدْفِقَان وتضربان، والنبي ﷺ متغشٍ بثوبه، فانتهرهما أبو بكر، فكشف النبي ﷺ عن وجهه فقال: دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيدٍ، وقالت عائشة: رأيت النبي ﷺ يسترنني وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد، فزجرهم عمر، فقال النبي ﷺ: دعهم أمنا بني أُرْفِدَةَ يعني من الأمن)) (48).

قال ابن حجر العسقلاني: ((وفي هذا الحديث من الفوائد: مشروعية التوسعة على العيال في أيام الأعياد بأنواع ما يحصل لهم بسط النفس، وترويح البدن من كلف العبادة، وأن الإعراض عن ذلك أولى، وفيه أن إظهار السرور في الأعياد من شعار الدين)) (49).

وتذكر بعض الأحاديث التي تروي كيفية بناء المسجد أن النبي ﷺ كان يُنشد الأناشيد مع أصحابه وهم بينون المسجد؛ يُرَوِّحُ بذلك عنهم ويسليهم، فهذا أنس بن مالك ﷺ يروي قصة بناء المسجد في حديث طويل، فيه: ((...فَصَفَّوْا النخْل قبلة المسجد، وجعلوا عضادتيه الحجارة، وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون، والنبي ﷺ معهم، وهو يقول:

اللهم لا خير إلا خير الآخرة فاعفر للأتصار والمهاجرة)) (50).

كذلك فإن للشعر الهادف مكاناً في مجتمع النبوة، وقد كان ﷺ يحث الشعراء على قول الشعر في مدح الإسلام وأهله، وهجاء المشركين والتحريض على قتالهم، وكان ذلك في المسجد كما ورد عن أبي هريرة ﷺ ((أن عمر مرَّ بحسان وهو ينشد الشعر في المسجد، فلاحظ إليه فقال: قد كنت أنشد وفيه من هو خير منك، ثم التفت إلى أبي هريرة فقال: أُنشِدْكَ الله أسمعت رسول الله ﷺ يقول أجب عني اللهم أيده بروح القدس قال: اللهم نعم)) (51). قال النووي: ((فيه جواز إنشاد الشعر في المسجد إذا كان مباحاً، واستحبابه إذا كان في مباح

الإسلام وأهله، أو في هجاء الكفار والتحريض على قتالهم، أو تحقيرهم، ونحو ذلك، وهكذا كان شعر حسان. وروح القدس جبريل عليه السلام)) (52). وعن عائشة رضي الله عنها قالت: ((كان رسول الله ﷺ يضع لحسان منبراً في المسجد، فيقوم عليه يهجو من قال في رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: إن روح القدس مع حسان ما نافح عن رسول الله ﷺ)) (53).

وينبغي التنبيه هنا إلى أن إباحة الشعر في المسجد ليست على إطلاقها، بل لا بد من ضوابط تضبطها، فضلاً عما ذكره النووي آنفاً: إنه ينبغي أن لا يكون الإنشاد غالباً على المسجد حتى يتشاغل به الناس عن الصلاة والذكر ونحو ذلك، وأن لا يكون في أوقات الصلوات بحيث يشوش على المصلين، مع انتقاء الكلام واختياره بحيث لا يحتوي على قبيح، وغير ذلك مما ذكره الفقهاء تفصيلاً (54).

وهذه الإباحة المشروطة لا تتعارض مع أحاديث النهي عن تناشد الأشعار في المسجد، التي وردت في بعض كتب الحديث مثل: ما رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله ﷺ: (( أنه نهى عن تناشد الأشعار في المساجد)) (55). قال ابن حجر عن هذا الحديث: ((إسناده صحيح إلى عمرو ... وفي المعنى عدة أحاديث، لكن في أسانيدنا مقال، فالجمع بينها وبين حديث الباب -حديث حسان- أن يحمل النهي على تناشد أشعار الجاهلية والمبطلين، والمأذون فيه ما سلم من ذلك. وقيل: المنهي عنه ما إذا كان التناشد غالباً على المسجد حتى يتشاغل به من فيه)) (56).

وتجدر الإشارة إلى أن المسجد لا ينبغي أن يخرج عن وظيفته المعتادة؛ بحيث يصبح مكاناً للإعلانات أو الخطابات أو الأغراض الشخصية أو الحزبية، وهذا ما يلحق إليه حديث النهي عن نشد الضالة في المسجد، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((من سمع رجلاً يَنشُدُ ضالّةً في المسجد، فليقل لا ردها الله عليك، فإن المساجد لم تبن لهذا)) (57). فعلى الرغم من أن المسجد مكان مناسب لإعلام أكبر عدد ممكن من الناس عن الغرض المفقود؛ كي يساعدوا صاحبه في العثور عليه، إلا أن النبي ﷺ منع من ذلك - مع أنه ﷺ يأمر بحفظ المال وينهى عن إضاعته-؛ لما فيه من رفع الصوت والتشويش على المصلين (58)، ولأن الذي ينشد ضالته استغل المسجد في غير ما بني له كما علل النبي ﷺ بذلك؛ وهذا ينسجم مع كون المسجد مكاناً عاماً أعد للنفع العام، وليس منشأة خاصة أعدت للنفع الفردي.

قال ابن رسلان: ((قوله ﷺ: ((لا ردها الله عليك)) فيه دليل على جواز الدعاء على الناشد في المسجد بعدم الوجدان؛ معاقبة له في ماله؛ معاملة له بنقيض قصده. ويلحق بذلك من رفع صوته فيه بما يقتضي مصلحة ترجع إلى الرافع صوته)) (59).

ورفع الصوت في المسجد والتشويش على المصلين ممنوع حتى وإن كان بتلاوة القرآن الكريم، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: اعتكف رسول الله ﷺ في المسجد، فسمعهم يجهرون بالقراءة، فكتشف الستر وقال: ((ألا إن كلكم مناج ربه، فلا يُؤذِنُ بعضكم بعضاً، ولا يرفع بعضكم على بعض في القراءة)) أو قال: ((في الصلاة)) (60).

وفي هذا تأدبٌ مع الله سبحانه وتعالى الذي يعلم السر وأخفى، وتدريبٌ للمسلمين على الهدوء والسكينة وخفض الأصوات، وعدم إيذاء بعضهم البعض حتى ولو برفع

الصوت بتلاوة القرآن، وهذا من شأنه أن يضبط السلوك، ويهذب الأخلاق.

وإذا نهى الشرع عن كل ما من شأنه أن يشوش على المصلين ويلبس عليهم صلاتهم، فإنه ينهى عن أصوات التلفزيونات ونحوها من الأجهزة المخترعة حديثاً، ولاسيما تلك التي تصدر أنواعاً من الموسيقى والتنغيم، وإنه لا ينبغي لذي مروءة وصاحب دين أن يشوش على المصلين بهذه الأجهزة، فعلى المصلي أن يخشع في صلاته ويوجل اتصالاته.

### المطلب الخامس

#### أثر المسجد في بيان ضرورة الحذر والحرص على سلامة المسلمين

اهتمت الشريعة الإسلامية بالإنسان أياً كان، وأمرت بالمحافظة على النفس البشرية، وحرمت إراقة الدماء، ولم تبيح قتل النفس بلا مبرر يستوجب ذلك، قال تعالى: ﴿فَلْتَمَوُا أَوْلِيَّ

مَآحِرَ رَبِّكُمْ عَبَّكُمُ الْأَثْرَىٰ وَابْدِءُوا بِالَّذِينَ أَحْسَنُوا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِيْمَانِي تَحْنُ نَزَرُكُمْ وَإِيَاهُمْ وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا تَفْسُلُوا أَنْفُسَ الْبَنِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَ مُمْ وَصَّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ {الأنعام: 151}، وقال جل ثناؤه: ﴿مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ سِنِّي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّا كَثَّرْنَا بِمَنَّهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَكُمُ السُّرُورُ ﴿١٥٧﴾ {المائدة: 32}.

وكان اهتمامها بالنفس المسلمة أشد، والأمر بالمحافظة عليها، وعدم الاعتداء عليها أكبر وأعظم. فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (( لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمارق من الدين التارك للجماعة )) (61).

ولذلك فقد نهبت السنة النبوية إلى ضرورة أخذ الحيطة والحذر عند حمل السلاح أو استخدامه، وفي ذلك أبلغ الأثر في غرس صفة الحذر والحرص على سلامة المسلمين في النفوس عموماً؛ كي يكون سلوكاً اجتماعياً يرافق المسلم في كل مكان، ونلاحظ ذلك في حديث الرجل الذي دخل المسجد، ومعه أسهم فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يأخذ بنصولها، وكان التنبيه على الأخذ بنصول الأسهم لداخل المسجد؛ لأنه مكان عام يكثر فيه الناس؛ كيلا يؤدي استهتاره إلى إيذاء أحد منهم، وينسحب ذلك على كل مكان يجتمع فيه الناس كالسوق مثلاً. وهذا ما صرح به مسلم عندما ترجم للحديث الآتي بقوله: ((باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما من المواضع الجامعة للناس أن يمسك بنصولها)) (62).

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ((أن رجلاً مرَّ بأسهم في المسجد قد أبدى نُصُولَهَا، فأمر أن يأخذ بنصولها؛ كي لا يَخْدَشَ مسلماً)) (63). وإن أثر ضبط هذا السلوك يبرز في خلال معرفتنا أن الذي يحرص على سلامة إخوانه المسلمين هذا الحرص، حتى لا يصيبهم أدنى أذى منه؛ سيحرص على ما هو أكبر من خدشهم، فلا يعتدي على أنفسهم ولا على ما دون الأنفس. وبذلك يسهم المسجد في بيان أهمية كل ما من شأنه أن يحافظ على الدماء والأنفس.

## المطلب السادس

### أثر المسجد في تنمية الحس الذوقي والجمالي وتفعيله في المجتمع

حرصت الشريعة الإسلامية على تنمية الحس الذوقي والجمالي لدى المسلمين، وعملت على تفعيله في المجتمع؛ لأنه وسيلة للسمو بالسلوك والارتقاء بالذوق، وطريقة لتحقيق التوازن والانسجام في شخصية المسلم والمجتمع الإسلامي بشكل أوسع، والسنة النبوية غنية بالأدلة على ذلك، وفيما يخص موضوع بحثنا يبدو هذا الأمر جلياً في الحض على النظافة والطهارة، وعدم إيذاء الآخرين ولو بالروائح الكريهة خصوصاً لمن يرتاد المساجد، وحيث إن الذهاب إلى المسجد يتكرر خمس مرات في اليوم والليلة؛ فإن ذلك يقتضي أن يكون المسلم كالزهرة في بستان الحياة، فلا يبدو إلا في أجمل صورة، ولا يُشم منه إلا أطيب ريح، ومن النصوص التي تحض على ذلك ما يأتي:

قال تعالى: ﴿يَدِيَّ أَدَمَ حَذُوًا زَيْتُكَ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ۝﴾

{الأعراف: 31}. قال ابن كثير: «ولهذه الآية وما ورد في معناها من السنة يستحب التجميل عند الصلاة ولا سيما يوم الجمعة ويوم العيد، والطيب؛ لأنه من الزينة، والسواك؛ لأنه من تمام ذلك» (64).

وعن أبي هريرة ؓ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: ((أرأيتم لو أن نهرا بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه (65) شيء قالوا لا يبقى من درنه شيء قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا)) (66).  
والحديث قد شبه المعنوي بالحسي؛ لبيان أثر الصلوات في محو الذنوب، إذ «إن المرء كما يتدنس بالأفذار المحسوسة في بدنه وثيابه، ويطهره الماء الكثير، فكذلك الصلوات تطهر العبد عن أقدار الذنوب حتى لا تبقى له ذنباً إلا أسقطته» (67)، ويستفاد منه أيضاً الحث على النظافة، وذلك أن المصلي لا بد له من الطهارة إذا أراد الصلاة، ومعلوم أن فعله هذا نظافة تامة لبدنه. لذا شبهت بعض الأحاديث محو الخطايا وخروجها -تشبيهاً دقيقاً ومفصلاً- كما تخرج الأوساخ من الجسد كلما قارب ماء الوضوء العذو المراد غسله أو مسحه، وفي ذلك أبلغ الأثر في الحث على النظافة والطهارة.

فعن عبد الله الصُّنَابِجِيِّ ؓ أن رسول الله ﷺ قال: ((إذا توضأ العبد المؤمن فتمضمض خرجت الخطايا من فيه، فإذا استنثر خرجت الخطايا من أنفه، فإذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت أشْفَارِ عَيْنَيْهِ، فإذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت أظفار يديه، فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من أذنيه، فإذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من تحت أظفار رجليه، ثم كان مشبه إلى المسجد وصلاته نافلة له)) (68).

«والحقيقة أن المداومة على النظافة والطهارة في الجسد والثوب والمكان تكسب صاحبها ذوقاً رفيعاً ومشاعر سامية واشمئزاً من النجاسات والقاذورات بخلاف الإنسان الذي لا يعتاد ولا يحرص على نظافة ثوبه وبدنه ومكانه، فإنه يهبط في ذوقه وأحاسيسه ومشاعره، وربما في أخلاقه أيضاً» (69).

ولحرصه ﷺ على تنمية هذه السلوكيات في نفوس أصحابه وأتباعه إلى يوم القيامة، فقد حثهم على أمور قد تبدو صغيرة في أعين بعض الناس، إلا أنها تدل على رقي في الذوق كبير، منها سنته ﷺ في السواك واستعماله في أوقات مختلفة وخصوصاً عند الوضوء والصلاة.

فعن أبي هريرة ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ)) (70). وفي رواية تبين استحباب السواك عند الوضوء: فعن أبي هريرة ؓ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ)) (71).

ويتضح هذا الرقي الذوقي بشكل أكبر في الأحاديث التي تنص على منع أصحاب الروائح الكريهة من القرب من المسجد والاختلاط بالناس، حتى يكون المسلم في أجمل صورة وأطيب ريح؛ كي لا يؤذي المسلمين ولو برائحة فمه. فعن جابر بن عبد الله ؓ، أن النبي ﷺ قال: ((مَنْ أَكَلَ ثَوْمًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزَلْنَا، أَوْ قَالَ: فَلْيَعْتَزَلْ مَسْجِدَنَا وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ)) (72).

وخطب عمر بن الخطاب ؓ الجمعة يوماً فكان مما قال: (ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ، هَذَا الْبَصَلُ وَالثُّومُ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجْلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَقِيعِ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلْيَمِثُّهُمَا طَبْحًا) (73).

وقد ورد هذا المعنى بروايات متعددة، وبعضها تبين سبب المنع من قرب المسجد وهو الإيذاء الحاصل بأكلهما، فعن جابر بن عبد الله ؓ عن النبي ﷺ قال: ((مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكُرَاتَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا. فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ)) (74).

قال القرطبي بعد أن ذكر حديث عمر ؓ السابق: ((قال العلماء: إذا كانت العلة في إخراجهم من المسجد أنه يتأذى به؛ ففي القياس أن كل ما يتأذى به جيرانه في المسجد بأن يكون دُرب (75) اللسان سفيهاً عليهم، أو كان ذا رائحة قبيحة.. لسوء صناعته، أو عاهة مؤذية كالجدام وشبهه وكل ما يتأذى به الناس، كان لهم إخراجهم ما كانت العلة موجودة به حتى تزول)) (76).

وإن في عبارة ((فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم)) إشارتين تؤكدان على ترسيخ تلك الذوقيات الرائعة وتفعلها في المجتمع، فالأولى: أن السنة التي تنبأ عنها إلى أن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم تريد أن ترشدنا إلى أن تكون رائحتهم طيبة باستمرار وفي أوقاتهم كلها، وليس عند دخولهم المسجد فحسب؛ لأن المسلم يعلم أن الملائكة تلازمه في كل وقت وحين إلا عند الخلاء وعند لقائه أهله.

والأخرى: أن الذي يراعي الملائكة كي لا تتأذى بروائح الكريهة، وهي مخلوقات نورانية غيبية، فإنه سيراعي غيره من بني آدم الذين يرونه ويراهم ويختلط بهم، وهذا من باب أولى.

ومن المؤشرات الدالة على حرص النبي ﷺ على تفعيل السلوكيات الذوقية والجمالية بعد ترسيخها في نفوس أصحابه؛ تلك الأحاديث التي تدل على أنه لم يرد أن تقع عين المصلي في المسجد على أي قدر حتى وإن كان يسيراً، فكان أمره ﷺ بدين النخامة إذا حصلت في المسجد، وقيامه بإزالتها، وتعليمه أصحابه كيفية التعامل مع مثل ذلك، كما جاء

في الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: ((الْبِرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا)) (77). وعن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي حَائِطِ الْمَسْجِدِ فَتَنَاوَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِصَاةً فَحَنَّتْهَا، ثُمَّ قَالَ: إِذَا تَنَحَّمَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَتَنَحَّمُ قَبْلَ وَجْهِهِ وَلَا عَنِ يَمِينِهِ، وَلِيَبْصُقَ عَنِ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيَسْرَى)) (78).

بل إن روايات أخرى للحديث ذكرت سبب المنع من التنخم قِبَلِ الوجه أو عن يمين المصلي؛ لأن الله جبال وجهه، وفي ذلك فائدة عظيمة تُنمِّي في نفس المسلم الشعور بمعية الله تبارك وتعالى وقربه واستحضار مراقبته جل وعز في كل وقت، وهذا له أثره في تنمية الشعور الذوقي والجمالي، وتفعيله لدى المسلم فيحثه ذلك على أن يكون مكان العبادة نظيفاً منزهاً عن الأقدار؛ مراعاة لعظمة المعبود وجلاله تبارك وتعالى.

فعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال: ((بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَصَلِّي رَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً، فَحَكَّهَا بِيَدِهِ فَتَغَيَّبَتْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ اللَّهَ حِيَالَ وَجْهِهِ، فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ حِيَالَ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ)) (79).

وفي حديث الأذان الذي يرويه عبد الله بن زيد إشارة واضحة إلى ذلك الحس الجمالي الذي حرصت السنة على تفعيله في المجتمع، عبر تدريب الأذن على سماع أندى الأصوات وأجملها بعبارة تعيدية تتكرر خمس مرات في كل يوم وليلة، فعندما أخبر عبد الله بن زيد النبي ﷺ عن الرؤيا التي رأى الأذان فيها، قال له رسول الله ﷺ: ((إِنَّ هَذِهِ لِرُؤْيَا حَقٍّ، فَقَمَّ مَعَ بِلَالٍ فَأَبَاهُ أُنْدَى وَأَمَدُّ صَوْتًا مِنْكَ، فَالِقَ عَلَيْهِ مَا قِيلَ لَكَ وَلِئِنَّا بِذَلِكَ...)) (80). قال المباركفوري: ((فيه دليل على اتخاذ المؤذن حسن الصوت)) (81).

ويتأكد هذا الحس الذوقي والجمالي في الاختبار الذي أجراه النبي ﷺ لاختيار مؤذن حسن الصوت من بين عدد من الرجال، كما ورد في سنن الدارمي عن أبي محذورة ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ نَحْوًا مِنْ عَشْرِينَ رَجُلًا فَأَذَّنُوا فَأَعْجَبَهُ صَوْتُ أَبِي مَحْذُورَةَ فَعَلَّمَهُ الْأَذَانَ...)) (82). وفي الحديث دلالة واضحة على ضرورة وضع الرجل المناسب في المكان المناسب.

فهذه الشريعة التي تحت على أن يكون المرء نظيفاً في بدنه وثوبه ومكانه، وألا تقع عينه على قبيح، وألا يشم إلا أطيب ريح ولا يشم منه إلا كذلك، وألا يسمع إلا أحسن الأصوات، في عبادته في المسجد وفي شأنه كله؛ لهي شريعة تغرس في مجتمعها أعلى المثل السلوكية في الذوق والجمال.

ولا بد من الإشارة هنا إلى أن هذه السلوكيات إذا غرست في النفوس، فإنها وإن كانت ظاهرية إلا أن فوائدها تنعكس على باطن المرء وجوهره؛ لأنه لا يصح أن يحرص الإنسان على جماله الخارجي، ويكون قلبه وأفعاله بلا ذوق ولا جمال، فمن صفا ظاهره استجابة لأمر الله وسنة نبيه ﷺ ينبغي أن يصفو باطنه وتستقيم تصرفاته وفق منهج الشريعة الإسلامية، وإلا كان منافقاً والعباد بالله تبارك وتعالى.

وقد أشار عدد من المفسرين إلى هذا المعنى عندما فسروا قوله تعالى: ﴿وَيَا بَاكَ فَطَهِّرْ﴾ (المدرثر: 4)، فذهبوا إلى أن في الآية دلالة على ضرورة نظافة الظاهر والباطن (83).

## المطلب السابع

### أثر المسجد في تفعيل خلق الرفق وإبراز صفة التيسير

كان رسول الله ﷺ رفيقاً بأصحابه، رحيمًا بهم، قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (التوبة: 128)، فكان يعينهم في بناء المسجد، ويمسح التراب عنهم، ويواسيهم بنصحه وكلامه العذب، وينشد معهم الأناشيد، وفي كل ذلك تعليم لهذه الأمة على خلق الرفق والرحمة. فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ((كان موضع مسجد النبي ﷺ لبني النجار، وكان فيه نخل ومقابر للمشركين، فقال لهم النبي ﷺ: ثامنوني به قالوا: لا نأخذ له ثمناً أبداً قال: فكان النبي ﷺ يبنيه وهم يناولونه والنبي ﷺ يقول: ألا إن العيش عيش الآخرة فاعفوا للأصهار والمهاجرة)) (84).

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: ((جاء رسول الله ﷺ بيت فاطمة، فلم يجد علياً في البيت، فقال: أين ابن عمك؟ قالت: كان بيني وبينه شيء، فغاضبني فخرج، فلم يقل عندي، فقال رسول الله ﷺ: لإنسان انظر أين هو؟ فجاء فقال: يا رسول الله هو في المسجد راقداً، فجاء رسول الله ﷺ وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه وأصابه تراب، فجعل رسول الله ﷺ يمسحه عنه، ويقول: قم أبا تراب قم أبا تراب)) (85).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كنا ننقل لبن المسجد لبنةً لبنةً، وكان عمار ينقل لبنتين لبنتين، فمر به النبي ﷺ ومسح عن رأسه الغبار وقال: ((ويح عمار تقتله الفئة الباغية عمراً يدعوهم إلى الله ويدعونه إلى النار)) (86). وفي لفظ عند أحمد (87): قال فرأه رسول الله ﷺ فجعل ينفض التراب عنه ويقول: ((يا عمار ألا تحمل لبنة كما يحمل أصحابك)) قال: إني أريد الأجر من الله. قال: فجعل ينفض التراب عنه.

وإن حادثة بول الأعرابي في المسجد مشتهرة بحيث تكاد لا تخفى على أحد، وإن صفة الرفق والتيسير تبدو ظاهرة في تصرف النبي ﷺ مع الأعرابي؛ إذ لم يعنفه أو يلتمه على الرغم من فعلته الشنيعة، وإنما علمه أن المسجد لا يصلح لمثل هذا الفعل، ونهى أصحابه عن إيدائه وعلمهم كيف يزيلون النجاسة. فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ((جاء أعرابي فبال في طائفة المسجد فزجره الناس فنهاهم النبي ﷺ فلما قضى بوله أمر النبي ﷺ بدئوب من ماء فأهريق عليه)) (88).

وتعليم النبي ﷺ الأعرابي أن هذه المساجد لا تصلح لما فعل، ورد في رواية لمسلم من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ((بينما نحن في المسجد مع رسول الله ﷺ إذ جاء أعرابي فقام يبول في المسجد، فقال: أصحاب رسول الله ﷺ: مه مه قال: قال رسول الله ﷺ: لا تزرؤموه (89) دعوه، فتركوه حتى بال، ثم إن رسول الله ﷺ دعاه فقال له: إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القدر؛ إنما هي لذكر الله عز وجل والصلاة وقراءة القرآن. أو كما قال رسول الله ﷺ، قال: فأمر رجلاً من القوم فجاء بدلو من ماء فبسه عليه)) (90).

وقد نص رسول الله ﷺ على خلق الرفق والتيسير صراحة في روايات أخرى ومنها: عن أبي هريرة رضي الله عنه: ((أن أعرابياً بال في المسجد فثار إليه الناس ليفعوا به، فقال لهم

رسول الله ﷺ: دعوه وأهريقوا على بوله دُتُوبًا من ماءٍ أو سَجَلًا من ماءٍ فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ)) (91).

وتبرز صفة التيسير في كثير من الأحاديث والمناسبات، كترك النبي ﷺ كثيرًا من التطوعات خشية أن تفرض على الأمة، كما حصل في تركه ﷺ صلاة التراويح جماعة، فعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ((أن رسول الله ﷺ صلى ذات ليلة في المسجد، فصلى بصلاته ناس، ثم صلى من القابلة فكثرت الناس، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ، فلما أصبح قال: قد رأيت الذي صنعتم، ولم يمنعني من الخروج إليكم إلا أنني خشيت أن تفرض عليكم، وذلك في رمضان)) (92).

كما يدل عليها أيضًا كراهة النبي ﷺ أن يشدد المرء على نفسه ولو بالطاعة، فعن أنس بن مالك ؓ ((أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فرأى حبلًا ممدودًا بين ساريتين فقال: ما هذا الحبل فقالوا: لزينب تصلي فإذا فترت تعلقت به فقال النبي ﷺ: لا حُلُوه لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطُهُ فَإِذَا فَتَرَ فليقعد)) (93).

فعلى أولياء الأمور أن يتعلموا من رسول الله ﷺ ضرورة الاهتمام لأمر الرعية، والسؤال عن أحوالهم، ومد يد العون لهم؛ حتى وإن كان ذلك عن طريق الدعاء لهم، أو تعليمهم وإرشادهم إلى ما يصلحهم؛ فإن ذلك يسهم في ضبط السلوك في المجتمع المسلم.

## المطلب الثامن

### أثر المسجد في ضمان حرية الرأي والتعبير

إن المتتبع للسيرة العطرة للمصطفى ﷺ يجد أنه عمل على غرس الحرية في نفوس أصحابه الكرام، وسمح بممارستها؛ وذلك لعلمه ﷺ أن المسلم الحر هو الذي يُعَوَّل عليه في بناء حضارة الأمة وحفظ حقوقها، والسنة النبوية المطهرة مليئة بأحاديث تثبت ذلك وتدل عليه، فكان ﷺ يعتمد مبدأ الشورى في أمور كثيرة، وهذا من شأنه أن ينمي سلوك الحرية ويفعله في المجتمع، كما كان يصغي لكل من يبدي رأيه أو يكلمه في أمر ما، وفيما يخص أحاديث المسجد، فإن في حديث ذي اليمينين عندما راجع النبي ﷺ في أمر صلاته، دليلًا على حرية التعبير ومراجعة ولي الأمر.

فعن أبي هريرة ؓ قال: ((صلى بنا النبي ﷺ الظهر ركعتين ثم سلم، ثم قام إلى خشية في مُقَدِّمِ المسجد فوضع يده عليها، وفي القوم يومئذ أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فهابا أن يكلماه، وخرج سرعاناً الناس فقالوا: قَصُرَتْ الصلاة، وفي القوم رجل كان النبي ﷺ يدعوه ذا اليمينين فقال: يا نبي الله أنسببت أم قَصُرَتْ؟ فقال: لم أنس ولم تقصر قالوا: بل نسبت يا رسول الله قال صدق ذو اليمينين، فقام فصلى ركعتين ثم سلم، ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول، ثم رفع رأسه وكبر، ثم وضع مثل سجوده أو أطول، ثم رفع رأسه وكبر)) (94).

كذلك ففي حديث الرجل الذي كلم النبي ﷺ وهو قائم يخطب؛ كي يستسقي للناس، دليل على غرس تلك القيمة وترسيخها، فعن أنس بن مالك ؓ قال: ((بينما رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة إذ جاءه رجل فقال يا رسول الله قَحَطَ المطرُ فادع الله أن يسقينا، فدعا فَمَطَرْنَا فما كدنا أن نصل إلى منازلنا، فما زلنا نُمَطَّرُ إلى الجمعة المقبلة. قال: فقام ذلك

الرجل أو غيره فقال: يا رسول الله ادع الله أن يصرفه عنا، فقال رسول الله ﷺ: اللهم حَوِّأَيْنَا ولا علينا. قال: لقد رأيت السحاب يتقطع يمينا وشمالاً يُمَطَّرُونَ ولا يُمَطَّرُ أهل المدينة)) (95).

ولا أدل على أن الحرية قد ترسخت وتغلقت في المجتمع المسلم من أن المرأة التي كانت مضطهدة في الجاهلية غير معترف بها ولا برأيها؛ صارت في الإسلام موضع احترام وتقدير تبدي رأيها بكل جرأة وصراحة، وفيما يخص موضوع بحثنا نختار موقفين اثنين يدلان على ذلك:

أحدهما: حدث في وجود النبي ﷺ، وهو إجارة زينب بنت رسول الله ﷺ زوجها العاص بن الربيع وكان على الشرك، وقبول هذا الفعل منها مع عدم علم النبي ﷺ بذلك مسبقاً، وحصل ذلك في المسجد، في صلاة الصبح. ففي الحديث أن زينب رضي الله عنها ((صرخت...أيها الناس: إني قد أجزتُ أبا العاص بن الربيع، قال: فلما سلم رسول الله ﷺ من صلاته أقبل على الناس فقال: أيها الناس هل سمعتم ما سمعت؟ قالوا: نعم. قال: أما والذي نفس محمد بيده ما علمت بشيء كان حتى سمعت منه ما سمعتم، إنه يجير على المسلمين أديانهم)) (96).

والآخر: في خلافة عمر رضي الله عنه، وقصة المرأة التي ناقشته عندما أراد أن يحدد المهر بمقدار معين، فراجعته فرجع عن عزمه. فقد روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: ((لا تُغَالُوا في مهر النساء، فقالت امرأة: ليس ذلك لك يا عمر؛ إن الله يقول: ﴿وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قَطْرًا ...﴾ [النساء:20] ...، فقال عمر: امرأة خاصمت عمر فخصمته)) (97).

## الخاتمة :

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ، وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

وليس هذا مجرد نظريات فكرية أو تصورات خيالية، فقد ثبت بالدليل القاطع أن جيلاً تربى في مدرسة النبي ﷺ على هذه الصفات والمثل، وأدرك أهميتها في ضبط سلوكه، فأتت أكلها وأنتجت ثمارها الياضعة الطيبة، فتحول من جيل أقرب إلى البداوة في مثله وتصرفاته، إلى جيل راقٍ شامخ في قيمه رائع في مثله، فتَوَجَّه سلوكه الاجتماعي إلى كل خير، وضُبطت تصرفاته الإنسانية المختلفة بضوابط الشريعة الإسلامية، فبعد أن كان يعيش في مجتمعات متناحرة متفرقة تغلب عليها العشوائية والفوضى، صار مجتمعاً موحداً منظماً يتبع منهجاً واحداً واضحاً، وبعد أن كان يحتقر المرأة ويسلبها حقوقها أصبح يحترمها ويهتم بها ويعطيها حقوقها، وصار يهتم بالفقراء والمساكين والمحتاجين ويحاول أن يحييّن أوضاعهم، ويحافظ على أرواح المسلمين ودمائهم، بل يسعى للترفيه والترويح عنهم. وعندما ترسخت تلك الصفات الأخلاقية في نفوس الصحابة رضوان الله عليهم، رأيت قمماً في الأخلاق، وأصبح الحس الذوقي والجمالي مرهفاً، فبعد أن كان الرجل منهم أشعث أغبر لا يهتم بمظهره ولا مخبره، صار علماً في النظافة والظاهرة، وصار المجتمع ينبذ كل قبيح ومؤذٍ ويشمئز منه، حتى يؤمر صاحب الروائح الكريهة فيخرج بعيداً عن

تجمع الناس. وقد سادت أخلاق الرحمة والرفق والتسامح، وضُمنت الحريات وصار لكل أحد الحق في التعبير عن رأيه، وله أن يحاور ولي الأمر ويراجعه.

هذا غيظ من فيض -كما يقال- فالسنة النبوية المطهرة بما احتوته من ضوابط تضبط السلوك الإنساني، وما جلبته الشريعة الإسلامية من إصلاحات في شتى المجالات جعلت من جيل الصحابة رضوان الله عليهم جيلاً رائداً فتح الدنيا وساد العالم، فإذا كان تأثيرها قد نتج عنه العزة والكرامة والرفق والسؤدد في الدنيا، مع رجاء الأجر والثواب في الآخرة، فما بالنا اليوم لم نحقق شيئاً مما سبق، وحال المسلمين إلى تراجع مستمر؟! مع أن السنة التي بين أيدينا هي السنة لم تتغير، والشريعة هي هي...؟!!

ولا شك أن لهذا التراجع عوامل وأسبابه التي أدت إلى ضعف أو انعدام أثر المسجد أو أثر السنة عموماً في تعديل سلوك المسلمين، والنهوض بهم إلى مستويات تليق بالدين الذي يحملونه، وتوهمهم لريادة العالم وبناء حضارته، ويبدو أن هذه العوامل متعددة ومتشعبة، و من أبرزها - حسب رأيي- ما يأتي:

أ- الابتعاد عن العقيدة الصحيحة، فالعقيدة من أبرز العوامل الدافعة للعمل والإنتاج، ولذلك فإن مساحة شاسعة في القرآن الكريم ركزت على العقيدة، وبالذات الإيمان بالله تبارك وتعالى، وكذلك السنة؛ لأن الإيمان الحقيقي بالله سبحانه يجعل المرء قوياً فاعلاً يخلع عنه كل ارتباط بغيره، مع استحضار معيته ومراقبته في كل وقت وكل عمل، فيتحرى المؤمن أن يكون عمله خالصاً لوجه الله تعالى، فتنتقل أحواله وأفعاله تلقائياً وعفوية متسمة بالرفق الحضاري النابع من تعاليم هذا الدين، ولا حاجة عندئذٍ لرقيب أو حسيب يَعدُّ على المرء حركاته وسكناته؛ فالعقيدة تدفعه إلى مراقبة الله عز وجل وحده لا شريك له.

ب- الابتعاد عن القدوة الصالحة، فالصحابه رضوان الله عليهم اقتدوا بالنبي ﷺ، والتابعون اقتدوا بالصحابه وهكذا من بعدهم فنهضوا وسادوا وبنوا حضارة العالم، فالقدوة مهمة في حياة الناس، ومن كانت قدوته صالحة راقية كان كذلك، ومن كانت قدوته تافهة منحطة لا يمكن أن يكون صاحب سلوك راقٍ أبداً، وكلما ابتعد المسلم عن الاقتداء برسول الله ﷺ ضل وزل وابتعد عن الحضارة.

ج- الرغبة في حياة أفضل ومكانة تليق بالأمة المسلمة هي حلم أغلب المسلمين، لكن هذه الرغبة تقتفر إلى المصدافية والجديّة في التغيير؛ لأن الأمانى وحدها لا تصنع الحضارات، بل لا بد من الفاعلية والمبادرة، وأن يبدأ كل مسلم بنفسه وأسرته وهكذا، فيتلمس هذه السلوكيات وتلك الأخلاق، ويحولها إلى واقع عملي في أحواله وأفعاله وهيئته، وإذا صلح الأفراد صلحت الأمة.

وتحول الأمة من القول إلى الفعل من أهم دلائل الجديّة، وكل هذه السلوكيات بحاجة إلى ممارسة، ولا يكفي بالقول أو النصح والإرشاد إليها فحسب، بل لا بد من التطبيق.

هـ- إبعاد المسجد عن أثره التربوي والاجتماعي المرجو منه؛ حيث فقد فاعليته وتأثيره، وتحول إلى مكان للصلاة فقط، يُفتح قبل وقت الصلاة ويُقفل بعدها مباشرة، وربما لا يتم الدخول إليه إلا ببطاقة تعريف كما في بعض البلدان الإسلامية اليوم، ولا يمكن للسلوكيات الفاضلة أن تنضبط، والأخلاق الحسنة أن توتّي أكلها وأثر المسجد سطحي هامشي.

د- تراجع أثر العلماء والمتقنين في الاهتمام بتلك السلوكيات الاجتماعية الراقية، والأخلاق الحميدة الموجودة في تعاليم ديننا الإسلامي وأحكامه المختلفة، فقد اقتصر أثر بعض العلماء والمتقنين على بحث أمور جامدة لا تتعلق بضبط سلوك المجتمع ولا تهتم بتحسين أخلاقه، ولم يوضحوا للعامة أو لغير المسلمين تلك المثل الرائعة المنتشرة في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، فبيانها ونشرها يساعد على الرقي بهذه الأمة واستعادة مجدها وحضارتها من دون أدنى شك.

و- كما أن لبعض العوامل الخارجية أثرها في تراجع دور الأمة المسلمة، مثل تأثير ثقافة الأقوى وسيطرة حضارته وبعض قيمه، وهذه العوامل ليس لها تأثير إذا ما تلافت الأمة العوامل الأخرى، وعادت إلى كتاب ربها وسنة نبيها ﷺ، وطبقت ما فيهما؛ لأن من خصائص هذا الدين أنه يؤثر ولا يتأثر ويستوعب الأمم الأخرى ولا يُستوعب، لكنه بحاجة إلى رجال فعّالين لا قوّالين.

فأسأل الله سبحانه وتعالى أن يردنا إلى ديننا ردًا جميلًا، وأن يرفعنا بهذا الدين، وينفعنا بسنة نبينا ﷺ، فتسود قيم الإسلام وترقى حضارته ويحكم شرعه، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

## الهوامش

- (1) الخلافة والملك، أحمد بن عبد الحلیم بن تیمية: ص 45.
- (2) ورد ذكر المسجد صراحة في القرآن الكريم ثمانٍ وعشرين مرة، اختص المسجد الحرام بخمسة عشر موضعاً، انظر: سورة البقرة: الآيات 144، 149، 150، 191، 196، 217، سورة المائدة: آية 2، سورة الأنفال: آية 34، سورة التوبة: الآيات 7، 19، 28، سورة الإسراء: آية 1، سورة الحج: آية 25، سورة الفتح الآيتين 25، 27. وموضع واحد ذكر فيه المسجد الأقصى، سورة الإسراء: آية 1، وجاء ذكر المسجد بصيغة الجمع في ستة مواضع، انظر: سورة البقرة: الآيتين 114، 187، سورة التوبة: الآيتين 17، 18، سورة الحج: آية 40، سورة الجن: آية 18. وذكر بالإنفراد في غير المسجد الحرام في ستة مواضع أيضاً، انظر: سورة الأعراف: الآيتين 29، 31، سورة التوبة: الآيتين 107، 108، سورة الإسراء: آية 7، سورة الكهف آية 21.
- (3) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب فضل صلاة الجماعة، رقم(647)، ومسلم بألفاظ قريبة: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة، رقم(649).
- (4) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب فضل من غدا إلى المسجد ومن راح، رقم(662)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب المشي إلى الصلاة تمحي به الخطايا وترفع به الدرجات، رقم(669).
- (5) أخرجه مسلم: كتاب الطهارة، باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره، رقم(251)، والترمذي: كتاب الطهارة، باب ما جاء في إسباغ الوضوء، رقم(47)، والنسائي: كتاب الطهارة، باب الفضل في ذلك، رقم(143)، وابن ماجه: كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في إسباغ الوضوء، رقم(427-428)، وأحمد(301/2).
- (6) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل كثرة الخطى إلى المساجد، رقم(665)، وأحمد(332/3)، وأخرج نحوه الترمذي عن أبي سعيد الخدري، كتاب تفسير القرآن، باب من سورة يس، رقم(3150).
- (7) انظر: بدائع الصنائع(1/155)، شرح فتح القدير(345/1).
- (8) انظر: شرح فتح القدير(344-345/1)، الاختيار لتعليل المختار(89/1)، الشرح الكبير وحاشية الدسوقي عليه(319/1)، المجموع(161/4)، معني المحتاج(350/1)، التاج المذهب(110/1).
- (9) ينظر: المجموع(161/4)، معني المحتاج(350/1).
- (10) انظر أقوالهم مفصلة وأدلتهم: المجموع(161/4)، المعني مع الشرح(3/2)، كشاف القناع(454/1).
- (11) أخرجه أبو داود وأحمد وسيأتي ذكره كاملاً وتحريجه قريباً، انظر ص 7 من هذا البحث.
- (12) العبارتان: (لا يهزه إلا الصلاة، ولا يريد إلا الصلاة) ذكرهما البخاري: كتاب البيوع، باب ما ذكر في الأسواق، رقم(2119)، في رواية أخرى للحديث الذي سبق ذكره وتحريجه ص 4 من هذا البحث: كما وردتا في رواية مسلم أيضاً -الموضع ذاته-.
- (13) «الاطمئنان في الأركان: تسكين الجوارح في الركوع والسجود وتحوها من الرفع والاعتدال، حتى تظمن مفاصله قدر تسيحة... ويستقر كل عضو في محله» الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي(626-627). وقد اختلف الفقهاء في الاطمئنان هل هو ركن من أركان الصلاة أو لا؟ فذهب أبو حنيفة ومحمد إلى عدم ركنيته؛ لكنه واجب عندهما لا تبطل الصلاة بتركه. انظر: بدائع الصنائع(162/1). والمشهور عند المالكية أنه سنة انظر: حاشية الدسوقي(241/1). وذهب أبو يوسف والشافعية والحنابلة وقول عند المالكية إلى أنه ركن تبطل الصلاة بتركه. انظر: المبسوط(20/1)، بدائع الصنائع(162/1)، المجموع(375/3) وما بعدها، الكافي في فقه ابن حنبل(135/1)، حاشية الدسوقي(241/1).
- (14) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب أمر النبي الذي لا يتم ركوعه بالإعادة، رقم(793) وفي غير موضع، ومسلم، كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة...، رقم(397).
- (15) القنو: العذق والجمع القنوان والأقناء. لسان العرب مادة (ق ن و) (204/15). والعذق: بالفتح النخلة، وبالكسر العرجون بما فيه من الشماريخ، ويجمع على عذاق. النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير (199/3).
- (16) البسر أوله طلع، ثم خلال -بالفتح-، ثم بلح -بفتحتين-، ثم بسر، ثم رطب، ثم قر الواحدة بسرة و بسرة والجمع بسرات وبسر بضم السين في الثلاثة، و أسر النخل صار ما عليه بسر. مختار الصحاح مادة (ب س ر) (21/1).

- (17) الشيبني: رديء التمر، وأشخاص النخل إشاعة إذا فسد وصار حمله الشيبني، ويشيب النخل إذا لم يلقح. انظر: لسان العرب مادة (ش ي ص) (51/7).
- (18) الحشيف: اليابس الفاسد من التمر، وقيل: الضعيف الذي لا نوى له كالشيبني، والحشيف الضرع البالي. لسان العرب مادة (ح ش ف) (9/47).
- (19) أخرجه الترمذي: كتاب تفسير القرآن عن رسول الله، باب ومن سورة البقرة، رقم(2913)، وقال عنه: هذا حديث حسن غريب صحيح. وابن ماجه، كتاب الزكاة، باب النهي عن أن يخرج في الصدقة شر ماله، رقم(1822)، والحاكم في المستدرک(313/2)، وقال عنه: حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.
- (20) أخرجه أبو داود: كتاب الزكاة، باب ما لا يجوز من الثمرة في الصدقة، رقم(1608)، والنسائي في الكبرى: كتاب الزكاة، باب قوله عز وجل: ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون، رقم(2493)، وابن ماجه: كتاب الزكاة، باب النهي عن أن يخرج في الصدقة شر ماله، رقم(1821)، والحاكم في المستدرک(472/4)، وقال عنه: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.
- (21) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب إقامة الصف من تمام الصلاة، رقم(723)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها، رقم(433).
- (22) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف، رقم(666)، وأحمد(97/2)، وابن خزيمة في صحيحه(190/2).
- (23) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها، رقم(976)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها، رقم(436).
- (24) شرح النووي على صحيح مسلم(157/4).
- (25) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها، رقم(432)، والنسائي في الكبرى: كتاب الإمامة، باب من يلي الإمام ثم الذي يليه، رقم(807)، ويرقم(812)، وابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب من يستحب أن يلي الإمام، رقم(976)، وأحمد(122/4).
- (26) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة، رقم(486)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز حمل الصبيان في الصلاة، رقم(844).
- (27) فتح الباري(592/1).
- (28) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز حمل الصبيان في الصلاة، رقم(845).
- (29) أخرجه البخاري، كتاب الجمعة، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم، رقم(900)، ومسلم: كتاب الصلاة: باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، رقم(442).
- (30) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب خروج النساء إلى المساجد بالليل والغلس، رقم(865)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، رقم(443).
- (31) انظر: فتح الباري(349/2)، كشاف القناع(469/1).
- (32) انظر تفصيل ذلك في: المبسوط للسرخسي(41/2)، بدائع الصنائع(275/1)، المجموع(171/4)، مواهب الجليل(117-116/2).
- (33) أخرجه البخاري: كتاب المرضى، باب عيادة النساء الرجال...، رقم(5654)، وفي غير موضع، وأحمد(65/6).
- (34) صحيح البخاري(2140/5).
- (35) فتح الباري(118-117/10).
- (36) أخرجه البخاري: كتاب النكاح، باب نظر المرأة إلى الخبيث ونحوهم من غير ريبة، رقم(5236) وفي مواضع أخرى، ومسلم، كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه أيام العيد، رقم(892) وفي مواضع أخرى.
- (37) أخرجه البخاري: كتاب الحيض، باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله، رقم(296) وفي مواضع أخرى، ومسلم بألفاظ قريبة: كتاب الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سورها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه، رقم(297).
- (38) الخلو: كصبور: ضرب من الطيب. القاموس المحيط، مادة (خ ل ق)، ص1137.

- (39) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب المساجد، باب تخليق المساجد، رقم (728)، ابن ماجه: كتاب المساجد والجماعات، باب كراهية الخامة في المسجد، رقم (762). قال محمد بن عبد الواحد المقدسي في الأحاديث المختارة (58/6): إسناده صحيح.
- (40) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب النجار، رقم (2095) وفي مواضع أخرى، وأحمد (300/3).
- (41) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب نوم المرأة في المسجد، رقم (439)، وكتاب المناقب رقم (3835). والحفص: وهو كاليبيت الصغير وسمي حفصاً لظيقه وانضمامه. غريب الحديث للخطابي (584/2).
- (42) الشك من الراوي كما ورد في روايات الحديث، و الراجح -والله أعلم- أن تكون امرأة، كما رجح ذلك أبو هريرة رضي الله عنه في رواية أخرى وفيها: ((أَنَّ امْرَأَةً أَوْ رجلاً كانت تقُمُ المسجدَ ولا أَرَأَهُ إِلا امْرَأَةً فَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى قَبْرِهَا)). أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب الخدم للمسجد، رقم (460)، وفي الفتح (553/1): إنَّ كُنيتها أمُّ محجن.
- (43) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب كنس المسجد والتقاط الحرق والقذى والعيذان، رقم (458)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر، رقم (956).
- (44) الترخيخ السابق ذاته -عند مسلم-.
- (45) أخرجه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب السمر مع الضيف والأهل، رقم (602)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره، رقم (2057).
- (46) أي لا يسميها خارقين أوساطها، يقال: اجتبت القميص أي دخلت فيه. والنمار جمع نمر، وهي ثياب صوف فيها تميمير. وقيل: هي كل شملة مخططة من مآزر الأعراب، كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض. انظر: صحيح مسلم بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي (705/2).
- (47) أخرجه مسلم: كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمر أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار، رقم (1017)، والنسائي: كتاب الزكاة، باب التحريض على الصدقة، رقم (2554)، وأحمد (358/4).
- (48) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب إذا فاته العيد يصلي ركعتين...، رقم (988)، وكتاب المناقب، باب قصة الحبش، رقم (3530)، ومسلم: كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية في أيام العيد، رقم (892).
- (49) فتح الباري (443/2).
- (50) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد، رقم (428)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ابتناء مسجد النبي، رقم (524).
- (51) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، رقم (3212)، وفي غير موضع، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت، رقم (2485).
- (52) شرح النووي على صحيح مسلم (45-46).
- (53) أخرجه أبو داود: كتاب الأدب، باب ما جاء في الشعر، رقم (5015)، والترمذي: كتاب الأدب عن رسول الله، باب ما جاء في إنشاد الشعر، رقم (2773)، وقال عنه: حسن صحيح غريب. وأحمد (72/6)، والحاكم في المستدرک (555/3)، وقال عنه: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.
- (54) راجع: تفسير القرطبي (271-272)، شرح النووي على صحيح مسلم (45-46)، حاشية ابن عابدين (659/1)، مواهب الجليل (15/6)، المجموع (203/2)، مغني المحتاج (203/2)، المحلى (160/3).
- (55) أخرجه الترمذي: كتاب الصلاة، باب ما جاء في كراهية البيع والشراء وإنشاد الضالة والشعر في المسجد، رقم (296) وقال عنه: حديث حسن. والنسائي في الكبرى: كتاب المساجد، باب النهي عن تناشد الأشعار في المسجد، رقم (715)، وابن ماجه: كتاب المساجد والجماعات، باب ما يكره في المساجد، رقم (749).
- (56) فتح الباري (549/1). ومن الجدير بالذكر هنا القول: إن الكلمات والخواطر التي يلقيها بعض المصلين في المساجد ينبغي أن تضبط بالضوابط السابقة، فإنها إن كانت بما فيه الخير والصلاح والتذكير بالآخرة والحض على الطاعة، وما لا يشوش على المصلين فإنها جائزة، أما إذا لم تكن كذلك فإنها لا تجوز، والله أعلم.

- (57) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن نشد الضالة في المسجد وما يقوله من سمع الناشد، رقم (568)، وأبو داود: كتاب الصلاة، باب كراهية إنشاد الضالة في المسجد، رقم (473)، وابن ماجه: كتاب المساجد والجماعات، باب النهي عن إنشاد الضوال في المساجد رقم (767).
- (58) انظر: تفسير القرطبي (272/12)، تفسير ابن كثير (294/3)، المحلى (166/3).
- (59) نيل الأوطار (175/2).
- (60) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب رفع الصوت بالقراءة في الصلاة، رقم (1332)، وأحمد (94/3). قال عنه ابن عبد البر في التمهيد (319/23): صحيح.
- (61) أخرجه البخاري: كتاب الديات، باب قول الله تعالى أن النفس بالنفس والعين بالعين، رقم (6878)، ومسلم: كتاب القسامة والمحاريب والقصاص والديات، باب ما يباح به دم المسلم، رقم (1676).
- (62) صحيح مسلم (2018/4).
- (63) أخرجه البخاري: كتاب الفتن، باب قول النبي من حمل علينا السلاح فليس منا، رقم (7074)، وفي غير موضع، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرها من المواضع الجامعة للناس أن يمسك بنصالحا، رقم (2614).
- (64) تفسير ابن كثير (211/2).
- (65) الدرر: الوسخ، وقد يطلق الدرر على الحب الصغار التي تحصل في بعض الأجساد. فتح الباري (11/2).
- (66) أخرجه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب الصلوات الخمس كفارة، رقم (528)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب المشي إلى الصلاة تمحي به الخطايا وترفع به الدرجات، رقم (667)، واللفظ لمسلم.
- (67) فتح الباري (11/2).
- (68) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الطهارة، باب مسح الأذنين مع الرأس وذكر ما يستدل به على أخضا من الرأس، رقم (103)، وابن ماجه: كتاب الطهارة وستنها، باب ثواب الطهور، رقم (282)، أحمد (349/4). وأخرج الحاكم نحوه، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، المستدرک (222/1). ونقل الزيلعي في نصب الراية (21/1): أن عبد الله الصنابحي لم يلق النبي ﷺ، ولم يعلق على الحديث. وذكر ابن حجر في الإصابة (271/4، 306/7): أن عبد الله الصنابحي مختلف في صحبته، ونقل عن يحيى بن معين قوله: يشبه أن يكون له صحبة.
- (69) الحياة في محراب الصلاة، مصطفى مشهور: ص 29.
- (70) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة، رقم (887)، ومسلم: كتاب الطهارة، باب السواك، رقم (252).
- (71) أخرجه البخاري معلقاً: كتاب الصوم، باب سواك الرطب واليابس للصلوات... غير مرقم؛ لأنه جزء من عنوان الباب. قال في الفتح: ((وصله النسائي من طريق بشر بن عمر عن مالك عن بن شهاب عن حميد عن أبي هريرة بهذا اللفظ)) (159/4). وأخرجه النسائي في الكبرى: كتاب الصيام، باب السواك للصلوات بالغداة وذكر اختلاف الناقلين للخبر فيه، رقم (3043)، أحمد (460/2).
- (72) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب ما جاء في الثوم النيء والبصل والكراث، رقم (855)، وفي غير موضع، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها مما له رائحة كريهة عن حضور المسجد حتى تذهب تلك الرائحة وإخراجه من المسجد، رقم (564).
- (73) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها، رقم (567)، والنسائي في الكبرى: كتاب المساجد، باب من يُخرج من المسجد، رقم (701)، وأحمد (15/1، 48).
- (74) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها، رقم (564)، والنسائي في الكبرى: كتاب المساجد، باب من يُمنع من المسجد، رقم (700)، وأحمد (374/3).
- (75) ذَرَبُ اللسان: بمعنى: فساد اللسان وينداؤه. القاموس المحيظ: مادة (ذ ر ب)، ص 109.
- (76) تفسير القرطبي (267/12-268).
- (77) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب كفارة البزاق في المسجد، رقم (415)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها، رقم (552).

- (78) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب لا يبصق عن يمينه في الصلاة، رقم (411)، وأخرجه مسلم بألفاظ قريبة: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها، رقم (548).
- (79) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله، رقم (6111)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها، رقم (547).
- (80) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب كيف الأذان، رقم (499)، والترمذي: كتاب الصلاة، باب ما جاء في بدء الأذان، رقم (174)، وقال: حديث عبد الله بن زيد حديث حسن صحيح. وابن ماجه: كتاب الأذان والسنة فيه، باب بدء الأذان، رقم (706)، وأحمد (43/4)، والدارمي: كتاب الصلاة، باب في بدء الأذان، رقم (1187).
- (81) تحفة الأحوذى (481/1).
- (82) أخرجه الدارمي: كتاب الصلاة، باب الترجيع في الأذان، رقم (1196)، وأخرجه برواية مطولة كل من: النسائي: كتاب الأذان، باب الأذان في السفر، رقم (633)، وابن ماجه: كتاب الأذان والسنة فيه، باب الترجيع في الأذان، رقم (708)، أحمد برقم (408/3). قال في خلاصة البدر المنير، لابن الملقن (104/1): «الحديث صححه ابن خزيمة». وتعليم النبي ﷺ أبا محذورة الأذان أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب صفة الأذان، رقم (572).
- (83) انظر: تفسير الطبري (147-144/29)، تفسير القرطبي (65-64/19)، تفسير ابن كثير (442-441/4).
- (84) هذا اللفظ أخرجه ابن ماجه: كتاب المساجد والجماعات، باب أين يجوز بناء المسجد، رقم (742)، وأحمد برقم (118/3). والحديث أخرجه البخاري ومسلم مطولاً وقد سبق تحريجه عندهما، انظر ص 12 من هذا البحث.
- (85) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب نوم الرجال في المسجد، رقم (441)، وفي غير موضع، ومسلم بزيادات أخرى: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب، رقم (2409).
- (86) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب مسح الغبار عن الرأس في سبيل الله، رقم (2812)، وفي غير موضع، وأبو داود: كتاب الطهارة، باب الأرض يصيبها البول، رقم (2812)، وكتاب الصلاة، باب التعاون في بناء المسجد، رقم (447)، وأحمد (5/3).
- (87) مسند أحمد (90/3)، والحاكم في المستدرک (162/2): وقال عنه: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه بمخذه السبابة.
- (88) أخرجه البخاري: كتاب الوضوء، باب يهريق الماء على البول، رقم (221)، ومسلم: كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد، رقم (284).
- (89) زرم البول -بالكسر-: انقطع، وزرم الشيء يزرمه زرماً وأزرمه وزرمه قطعته، وفي الحديث ((لا ترموه)) أي لا تقطعوا عليه بوله. انظر: لسان العرب مادة (ز ر م). (263/12)، والنهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير (301/2).
- (90) أخرجه مسلم: كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد، رقم (285).
- (91) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب قول النبي: يسروا ولا تعسروا وكان يجب التخفيف، رقم (6128)، وفي غير موضع، وأحمد (239/2)، وأبو داود: كتاب الطهارة، باب الأرض يصيبها البول، رقم (380)، والترمذي: كتاب الطهارة، باب ما جاء في البول يصيب الأرض، رقم (137)، والنسائي في الكبرى: كتاب الطهارة، باب ترك التوقيت في الماء، رقم (56).
- (92) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب تحريض النبي على صلاة الليل والنوافل من غير فرض، رقم (1129)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح، رقم (761).
- (93) أخرجه البخاري: كتاب التهجد، باب ما يكره من التشديد في العبادة، رقم (1150)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب أمر من نعى في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يردد حتى يذهب عنه ذلك، رقم (784).
- (94) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم: الطويل والقصير، رقم (6051)، وفي غير موضع، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له، رقم (573).
- (95) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب الاستسقاء على المنبر، رقم (1014)، وفي غير موضع، ومسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، رقم (897).
- (96) أخرجه: الحاكم في المستدرک (263/3) من قصة طويلة عن عروة عن عائشة رضي الله عنها، والبيهقي في الكبرى (95/9)، وعبد الرزاق في مصنفه (225/5)، والطراني في الكبير (275/23).

(97) أخرجه: عبد الرزاق في مصنفه من حديث أبي عبد الرحمن السلمي (180/6)، قال ابن حجر في الفتح (204/9): ((وأخرجه الزبير ابن بكار من وجه آخر منقطعاً، فقال عمر: امرأة أصابت ورجل أخطأ، وأخرجه أبو يعلى من وجه آخر عن مسروق عن عمر، فذكره متصلاً مطولاً، وأصل قول عمر: لا تغالوا في صدقات النساء عند أصحاب السنن، وضححه ابن حبان والحاكم؛ لكن ليس فيه قصة المرأة)). وأخرجه البيهقي في الكبرى عن الشعبي برواية أطول منقطة (233/7).

## المصادر والمراجع

### القرآن الكريم

- الأحاديث المختارة، محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي (ت: عبد الملك عبد الله بن دهيش، ط 1410 هـ، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة).
- الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود الموصلي (ت: محمد عدنان درويش، ط 1420 هـ/1999م، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت).
- الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: علي محمد البجاوي، ط 1412 هـ/1992م، دار الجيل، بيروت).
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، أبو بكر بن مسعود الكاساني (ط 2 1402 هـ/1982م، دار الكتاب العربي، بيروت).
- التاج المذهب لأحكام المذهب، أحمد بن قاسم العنسي (ط 1414 هـ/1993م، دار الحكمة اليمانية، صنعاء).
- تحفة الأوزي، محمد بن عبد الرحمن المباركفوري (د.ت، دار الكتب العلمية، بيروت).
- تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير (ط 1401 هـ، دار الفكر، بيروت).
- التمهيد، يوسف بن عبد الله بن عبد البر (ت: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، ط 1387 هـ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب).
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري (ط 1405 هـ، دار الفكر، بيروت).
- الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي (ت: أحمد عبد العليم البردوني، ط 2 1372 هـ، دار الشعب، القاهرة).
- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن عرفة الدسوقي (ت: محمد عليش، د.ت، دار الفكر، بيروت).
- الحياة في محراب الصلاة، مصطفى مشهور (ط 1406 هـ/1986م، الاتحاد الإسلامي للطلاب، ميونخ ألمانيا).
- خلاصة البدر المنير، عمر بن علي بن الملقن الأنصاري (ت: حمدي عبد الحميد إسماعيل السلفي، ط 1410 هـ، مكتب الرشد، الرياض).
- الخلافة والملك، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية (ت: حماد سلامة، ط 1408 هـ/1988م، مكتبة المنار، الأردن).
- رد المحتار على الدر المختار، المشهور بحاشية ابن عابدين، محمد أمين بن عابدين (ط 2 1386 هـ، دار الفكر، بيروت).
- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، ط 1975م، دار التراث العربي، بيروت).

- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ترقيم: محمد محيي الدين عبد الحميد، د.ت، المكتبة العصرية، بيروت).
- سنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت: محمد عبد القادر عطا، ط 1414هـ/1994م، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة).
- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرَة (ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، ط 1408هـ/1987م، دار الكتب العلمية، بيروت).
- سنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن (ت: فواز أحمد زمرلي، وخالد السبع العلمي، ط 1407هـ، دار الكتاب العربي، بيروت).
- سنن النسائي الكبرى، أحمد بن شعيب (ت: عبد الفتاح أبو غدة، ط 1406هـ/1986م، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب).
- الشرح الكبير، سيدي أحمد الدردير (ت: محمد عيش، د.ت، دار الفكر، بيروت).
- شرح النووي على صحيح مسلم، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي (ط 1392هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت).
- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري (مراجعة محمد علي القطب وهشام البخاري، والترقيم لمحمد فؤاد عبد الباقي، ط 1418هـ/1997م، المكتبة العصرية، بيروت).
- صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت: محمد مصطفى الأعظمي، ط 1390هـ/1970م، المكتب الإسلامي، بيروت).
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري (ت: محمد فؤاد عبد الباقي، د.ت، دار إحياء التراث العربي، بيروت).
- عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي (ط 1415هـ، دار الكتب العلمية، بيروت).
- غريب الحديث، أحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي (ت: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، ط 1402هـ، جامعة أم القرى، مكة المكرمة).
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن حجر العسقلاني (ت: محب الدين الخطيب، د.ت، دار المعرفة، بيروت).
- الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي (ط 1405هـ/1985م، دار الفكر، دمشق).
- القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط 1416هـ / 1996م، مؤسسة الرسالة، بيروت).
- الكافي في فقه ابن حنبل، عبد الله بن قدامة المقدسي (د.ت، المكتب الإسلامي، بيروت).
- كشاف الفتاوى على متن الإقناع، منصور بن يونس البهوتي (ت: هلال مصيلحي هلال، ط 1402هـ، دار الفكر، بيروت).
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور (ط 1 د.ت، دار صادر، بيروت).
- المبسوط، محمد بن أحمد بن سهل السرخسي (ط 2 د.ت، دار المعرفة، بيروت).
- المجموع شرح المهذب، يحيى بن شرف النووي (ت: محمود مطرحي، ط 1417هـ، دار الفكر، بيروت).

- المحلى، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت: عبد الغفار سليمان البنداري، د.ت، دار الفكر، بيروت).
- مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (د.ت، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت).
- المستدرک علی الصحیحین، محمد عبد الله الحاکم (ت: مصطفى عبد القادر عطا، ط 1411هـ/1990م، دار الكتب العلمية، بيروت).
- مسند الإمام أحمد بن حنبل (د.ت، مؤسسة قرطبة، مصر).
- مصنف عبد الرزاق، عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت: حبيب الرحمن الأعظمي، ط 1403هـ، المكتب الإسلامي، بيروت).
- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط 1404هـ/1983م، مكتبة الزهراء، الموصل).
- المغني، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ط 1414هـ/1994م، دار الفكر، بيروت). ومطبوع معه الشرح الكبير على متن المقنع، محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي.
- مغني المحتاج شرح المنهاج، محمد الخطيب الشربيني (د.ت، دار الفكر، بيروت).
- مواهب الجليل شرح مختصر خليل، محمد بن عبد الرحمن المغربي (ط 1398هـ، دار الفكر، بيروت).
- نصب الراية لأحاديث الهداية، عبد الله بن يوسف الزيلعي (ت: محمد يوسف البنوري، ط 1357هـ، دار الحديث، مصر).
- النهاية في غريب الحديث والأثر، المبارك بن محمد بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير (ط 1399هـ/1979م، دار الفكر، بيروت).
- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، محمد بن علي الشوكاني (د.ط، د.ت، دار إحياء التراث العربي، بيروت، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت).